الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء

Republic of Lebanon
Ministry of Social Affairs

Republic of Lebanon
Ministry of Labor

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة

REPUBLIC OF LEBANON
MINISTRY OF FINANCE

REPUBLIC OF LEBANON
MINISTRY OF ECONOMY & TRADE

التأمين الاجتماعي

تهدف هذه الركيزة إلى إرساء نظامٍ متكامل للتأمين اجتماعي يؤمّن تقديمات ملائمة لجميع الشرائح العاملة بطريقة مستدامة ماليًا. وبغية الوصول إلى هذا النظام المتكامل، يجب أن تحقّق الإصلاحات المطلوبة التوازن بين:

ويجب أن يتضمَّن النظام المُقترح المكوّنات التالية: نظام جديد للمعاشات التقاعدية القائمة على الاشتراكات؛ تقديمات عائلية ملائمة؛ توسيع نطاق الوصول إلى تقديمات التأمين الاجتماعي الأخرى، بما في ذلك تعويض المرض والبطالة وإصابات العمل والأمومة والعجز والورثة. تُعَالَج مسألة التأمين الصحي الاجتماعي ضمن فصل "الوصول المالي إلى الخدمات الأساسية – الحماية الصحية الاجتماعية". أخيرًا، يجب أن يرتبط نظام التأمين الاجتماعي أيضًا بتدابير تنشيط سوق العمل للحفاظ على رأس المال البشري وتحفيز الإنتاجية.

النتائج السياساتية

بناءً على ما تقدّم، تُقترَح النتائج السياساتية التالية:

س٢.ن١:
جميع العمال ومُعاليهم يستفيدون من تغطية التأمين الاجتماعي.

س٢. ن٢:
جميع الأشخاص المشمولين بنظام التأمين الاجتماعي يستفيدون من منافع ملائمة تكفل لهم حدًّا أدنى من المستوى المعيشي وتتصدّى لمختلف المخاطر والحالات الطارئة في دورة الحياة.

س٢. ن٣:
هيكليات الحوكمة في نظام التأمين الاجتماعي تضمن اتّساق السياسات والمحاسبة والاستدامة والقدرة على الاستجابة.

التوجهات والمبادرات الاستراتيجية للتأمين الاجتماعي

التوجّه الاستراتيجي ١:
العمل تدريجيًا على توسيع التغطية القانونية والفعلية للنظام القائم على الاشتراكات لكي تشمل جميع العمال وأسرهم على أساس المساواة في المعاملة والتضامن.

المبادرة ١.١:
تطبيق أحكام قانون الضمان الاجتماعي لسد الفجوة بين التغطية القانونية والتغطية الفعلية.

المبادرة ١.٢:
تعديل قانون الضمان الاجتماعي أو اعتماد قانون جديد إذا اقتضى الأمر، لإلغاء الأحكام التمييزية بين الجنسين وعلى أساس الجنسية وإزالة المعوّقات الإدارية.

المبادرة ١.٣:
اعتماد المراسيم التطبيقية المُنتظرة منذ وقتٍ طويل لتأمين التغطية الإلزامية للعاملين المؤقتين والموسميين، مع تحسين مستوى الوعي وتسهيل الآليات الإدارية وتقديم الحوافز المطلوبة للعمّال وأصحاب العمل بغية تسجيل كافة الموظفين، وعدم الاكتفاء بتسجيل الموظفين الدائمين.

المبادرة ١.٤:
توسيع التغطية الإلزامية في النظام الوطني للتأمين الاجتماعي لتشمل الفئات التي لديها قدرة كافية على دفع الاشتراكات، مثل أصحاب العمل والعاملين لحسابهم من ذوي الدخل المرتفع، أو الأفراد الذين يمكن كفالة اشتراكاتهم، مثل العاملين المنزليين، مع تكييف معايير النظام وآلية إدارته بالشكل المطلوب.

المبادرة ١.٥:
توسيع التغطية الإلزامية لتشمل العمّال الذين ليس لديهم قدرة كافية على دفع الاشتراكات، من خلال الدعم الجزئي أو الكلي للاشتراكات، يُذكَر منهم العاملون لحسابهم الخاص من ذوي الدخل المنخفض، وعمّال الزراعة والبناء، ومقدّمو الرعاية غير المدفوعة الأجر لأفراد الأسرة من ذوي الإعاقة أو كبار السن.

التوجّه الاستراتيجي ٢:
الحدّ من أشكال التجزئة وعدم المساواة عبر أنظمة الضمان الاجتماعي.

المبادرة ٢.١:
إجراء الإصلاحات اللازمة لضمان الاستدامة المالية لأنظمة الضمان الاجتماعي للعاملين في القطاع العام على المدى الطويل.

المبادرة ٢.٢:
العمل تدريجيًا على مواءمة مستويات المنافع وشروط التغطية لجميع العمال.

الخيار ١.
الدمج الكامل لصناديق الضمان الاجتماعي.
دمج كافة صناديق الضمان الاجتماعي الموجودة حاليًا ضمن صندوقٍ واحد – بموجب تشريع جديد – على أن يشمل الصندوق الجديد العاملين في القطاعين الخاص والعام (الخدمة المدنية والقطاع الأمني)، إضافةً إلى القطاعات المضمونة حاليًا من خلال الصناديق التعاضدية.

الفوائد الرئيسية: تجميعٌ واسع النطاق للمخاطر، وضمان كفاءة التمويل، ووجود هيكلية مؤسَّسية موحّدة.
المخاطر الرئيسية: مُستحقات متراكمة من صناديق القطاع العام السخية تُموَّل ضمنيًا من قبل القطاع الخاص و/أو الأجيال المستقبلية.

الخيار ٢.
الدمج الكامل للضمان الاجتماعي بالنسبة إلى المُنتسبين الجُدد.
اعتماد نظام ضمان اجتماعي واحد وصندوق ضمان اجتماعي واحد – بموجب تشريع جديد – لجميع الداخلين الجُدد إلى سوق العمل في تاريخٍ محدد، على أن يشمل الصندوق الجديد العاملين في القطاعين الخاص والعام (الخدمة المدنية والقطاع الأمني)، إضافةً إلى القطاعات المؤمَّنة حاليًا من خلال الصناديق التعاضدية، وتوفير التغطية على أساس هيكليةٍ موحّدة للمنافع.

الفوائد الرئيسية: إصلاحٌ تدريجي يضمن التجميع الواسع للمخاطر على المدى البعيد ووجود بنية مؤسَّسية موحَّدة.
المخاطر الرئيسية: فرض عبء ثقيل على مالية الحكومة لناحية الصناديق المغلقة، ما قد يؤدي إلى أشكالٍ ملحوظة من عدم الإنصاف في المُستحقّات بين الأجيال الحالية والأجيال المقبلة.

الخيار ٣.
التوحيد والمواءمة في كافة مستويات النظام، مع درجة محدودة من الدمج في صناديق الضمان الاجتماعي.
توحيد المنافع والمعايير عبر مختلف خطط التأمين الاجتماعي الخاصَّة بالقطاعين الخاص والعام (الخدمة المدنية والقطاع الأمني) على أساس حُزمة منافع واحدةٍ موحَّدة وشروط أهلية مشتركة (لجميع المُنتسبين الجدد، ولكافة فترات الخدمة المضمونة الجديدة).

الفوائد الرئيسية: هو الخيار الأقل إخلالًا للوضع المؤسَّساتي الراهن.
المخاطر الرئيسية: خطر الانحراف عن سياسة حُزمة المنافع الموحَّدة نتيجةً للتجزئة المؤسَّساتية، وخطر إدامة أشكال الإجحاف وعدم المساواة القائمة حاليًا، وإمكانية محدودة لتجميع المخاطر.

وفي كل الخيارات المطروحة:
- يجب تحديد آلياتٍ لاستعادة التوازن المالي لأنظمة الضمان الاجتماعي بالنسبة إلى الأعضاء المضمونين حاليًا (في القطاع العام وفي بعض الصناديق التعاضدية)، من خلال اعتماد مجموعة من الإصلاحات المعيارية وتحديد خيارات تمويلٍ حكومية موثوقة ومستدامة، بما يتماشى مع المعايير الدولية للضمان الاجتماعي.
- يمكن اعتماد نظامٍ ضمان اجتماعي تكميلي خاصّ للعاملين في القطاع الأمني، على ضوء تصنيفات مُحدَّدة للمخاطر التي يواجهونها وظروف خدمتهم (للمعاشات التقاعدية وإصابات العمل على سبيل المثال).

المبادرة ٢.٣:
ضمان التوازن في توزيع التمويل الحكومي بين الضمان الاجتماعي للعاملين في القطاع العام من جهة والاستثمار المطلوب في تغطية الحماية الاجتماعية للفئات العمّالية والسكانية المستضعفة، وذلك من خلال أ) دعم اشتراكات التأمين الاجتماعي، وب) وتقديم المنافع الاجتماعية المُموَّلة بالضرائب.

التوجّه الاستراتيجي ٣:

توسيع مروحة المنافع المقدّمة من خلال النظام القائم على الاشتراكات، وفقًا للحد الأدنى من الإعانات الملحوظة في اتفاقيات منظمة العمل الدولية، وفي سياق تصميمٍ متعدد المستويات للنظام[١].

المبادرة ٣.١:

تحويل نظام تعويض نهاية الخدمة إلى نظام معاشات تقاعدية، يُقدّم دُفعات شهرية منتظمة على أساس الراتب وسنوات الخدمة التي سُدِّدَت عنها اشتراكات، مع ضمان حدٍّ أدنى لقيمة استبدال الدخل/ضمان حدٍّ أدنى للمعاش التقاعدي.

المبادرة ٣.٢:

مراجعة معايير الفرع الخاصّ بالتعويضات العائلية، بما في ذلك نسبة الاشتراكات – المرتفعة مقارنةً بالمعايير الدولية (٦٪) – والمقياس المرجعي الذي يجب استخدامه في تحديد مستويات المنافع، والذي يمكن ربطه بالحد الأدنى للأجور[٢].

المبادرة ٣.٣:

تحديث وتنفيذ الفرع المرتبط بطوارئ العمل من القانون الوطني للضمان الاجتماعي.

المبادرة ٣.٤:

إنشاء صندوق تأمين ضد البطالة ضمن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

المبادرة ٣.٥:

تطبيق إعانات المرض والأمومة والإعاقة استنادًا إلى المعايير الدولية للتغطية والكفاية لضمان توفّر حمايةٍ شاملة في إطار نظام التأمين الاجتماعي.

المبادرة ٣.٦:

اعتماد آلية موثوقة للعمل بشكلٍ منتظم على تصحيح منافع الضمان الاجتماعي لكي تتوافق مع كلفة المعيشة.

التوجّه الاستراتيجي ٤:

تحسين الحوكمة في نظام الضمان الاجتماعي وتعزيز إدارة الضمان الاجتماعي.

المبادرة ٤.١:

إصلاح هيكلية الحوكمة في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

المبادرة ٤.٢:

تنفيذ الإصلاحات التنظيمية الضرورية في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بغية تعزيز القدرة المؤسّساتية.

المبادرة ٤.٣:

زيادة استخدام التكنولوجيا الرقمية إلى أقصى درجةٍ ممكنة بهدف تحسين تجربة العملاء وتعزيز الكفاءة.

المبادرة ٤.٤:

تعزيز التنسيق المؤسّساتي لتحسين مستوى الامتثال. تحسين التنسيق بين الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ووزارة العمل ووزارة المالية لضمان الامتثال وتعزيز قدرة التفتيش في المؤسّسات المعنية.

١-في نظامٍ متعدّد المستويات للحماية الاجتماعية، تُدمَج الخطط المختلفة بحيث توفّر تغطية شاملة لكل شخصٍ يواجه حالات طارئة خلال دورة الحياة، من دون ترك أي ثغرات في التغطية لفئة السكان المشمولين.
٢-يمكن أن يشمل ذلك أيضًا تعديل مستوى التعويضات العائلية لتغطية التكاليف المتصلة بالإعاقة.